

## قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ١٧٧ لسنة ٢٠٠٩

بالموافقة على اتفاق المظلة بشأن برنامج تحسين خدمات مياه الشرب والصرف الصحى

الموقع فى القاهرة بتاريخ ١٥/١٢/٢٠٠٨ بين حكومة جمهورية مصر العربية

والشركاء الأوروبيين فى التنمية وهم الوكالة الفرنسية للتنمية ،

وبنك الاستثمار الأوروبى ، والمفوضية الأوروبية ، وبنك التعمير الألمانى

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الفقرة الثانية من المادة (١٥١) من الدستور ؛

وبعد أخذ رأى مجلس الوزراء ؛

**قرر:**

( مادة وحيدة )

ووفق على اتفاق المظلة بشأن برنامج تحسين خدمات مياه الشرب والصرف الصحى ،

الموقع فى القاهرة بتاريخ ١٥/١٢/٢٠٠٨ بين حكومة جمهورية مصر العربية والشركاء

الأوروبيين فى التنمية وهم الوكالة الفرنسية للتنمية ، وبنك الاستثمار الأوروبى ،

والمفوضية الأوروبية ، وبنك التعمير الألمانى ، وذلك مع التحفظ بشرط التصديق .

صدر برئاسة الجمهورية فى ٨ جمادى الآخرة سنة ١٤٣٠ هـ

( الموافق أول يونية سنة ٢٠٠٩ م ) .

**حسنى مبارك**

وافق مجلس الشعب على هذا القرار بجلسته المعقودة فى ٢٢ جمادى الآخرة سنة ١٤٣٠ هـ

(الموافق ١٥ يونية سنة ٢٠٠٩ م)

**اتفاق مظلة**

**بين**

**حكومة جمهورية مصر العربية**

**و**

**الشركاء الأوروبيين فى التنمية**

**وهم**

**الوكالة الفرنسية للتنمية ( "AFD" )**

**بنك الاستثمار الأوروبى ( "EIB" )**

**المفوضية الأوروبية ( "EC" )**

**وبنك التعمير الألماني ( "KfW" )**

**( يشار إليهم كمجموعة بـ « الشركاء الأوروبيين فى التنمية » ،**

**وكل على حدة « الشريك الأوروبي فى التنمية » )**

**بشان**

**برنامج تحسين خدمات مياه الشرب والصرف الصحى ( "TWSP" )**

## إن حكومة جمهورية مصر العربية

و

### الشركاء الأوروبيين فى التنمية

بهدف زيادة التعاون المثمر بين جمهورية مصر العربية والشركاء الأوروبيين فى التنمية ،

ورغبة فى تقوية وتدعيم علاقاتهم من خلال التعاون المشترك فى إطار الشراكة ،

وإدراكاً منهم أن هذه الشراكة الوثيقة تشكل أساس اتفاق المظلة هذا ،

وبهدف المساهمة فى التنمية الاجتماعية والاقتصادية فى جمهورية مصر العربية ،

أخذين فى الاعتبار إعلانى باريس وأكرا بشأن فعالية المعونة والملكية والتنسيق

والموامة وتحقيق النتائج والمساهمة المشتركة ،

أخذاً فى الاعتبار :

( أ ) اتفاق المشاركة بين جمهورية مصر العربية والاتحاد الأوروبى الذى دخل حيز النفاذ

فى ١ يونيو ٢٠٠٤ وخطة العمل المشتركة لسياسة الجوار والمشاركة الأوروبية

بين مصر والاتحاد الأوروبى ، والتى تم إقرارها خلال الاجتماع الثالث لمجلس المشاركة

المصرى الأوروبى ببروكسل فى ٦ مارس ٢٠٠٧ ، وقرار المفوضية الأوروبية

رقم (C/2007/672) بشأن اعتماد ورقة الإستراتيجية ٢٠٠٧-٢٠١٣

ومذكرة التفاهم الخاصة بالبرنامج الوطنى التأسيسى للأعوام ٢٠٠٧-٢٠١٠

فى إطار آلية سياسة الجوار والمشاركة الأوروبية الموقعة فى ٧ مارس ٢٠٠٨

(ب) الاتفاق الإطارى الموقع فى ١٩ يوليو ١٩٩٧ بين جمهورية مصر العربية

وبنك الاستثمار الأوروبى .

(ج) الاتفاق الإطارى الموقع فى ١٩ أبريل ٢٠٠٦ بين جمهورية مصر العربية

والوكالة الفرنسية للتنمية (AFD) .

( د ) الاتفاق الموقع في ١٣ سبتمبر ٢٠٠٧ والمذكرات المتبادلة المؤرخة ١٤ سبتمبر ٢٠٠٨ و١٦ أكتوبر ٢٠٠٨ المبرمة بين حكومة جمهورية مصر العربية وحكومة جمهورية ألمانيا الاتحادية بشأن التعاون المالي («الاتفاق الحكومي»).

وكذلك وثيقة التقييم المشترك ( المذكرة ) لبرنامج تحسين خدمات مياه الشرب

والصرف الصحي (IWSP) المؤرخة ١٥ يوليو ٢٠٠٨

اتفقوا على ما يلي :

### ( المادة الاولى )

#### مصطلحات

- مصطلح (AFD) يعنى وكالة التنمية الفرنسية .
- مصطلح (DAC) يعنى لجنة مساعدات التنمية .
- مصطلح (EC) يعنى المفوضية الأوروبية .
- مصطلح (EIB) يعنى بنك الاستثمار الأوروبي .
- مصطلح (EU) يعنى الاتحاد الأوروبي .
- مصطلح (EUR) يعنى يورو .
- مصطلح (GoE) يعنى حكومة جمهورية مصر العربية .
- مصطلح (HCWW) يعنى الشركة القابضة لمياه الشرب والصرف الصحي .
- مصطلح (IWSP) يعنى برنامج تحسين خدمات مياه الشرب والصرف الصحي .
- مصطلح (KfW) يعنى بنك التعمير الألماني .
- مصطلح ( NIF ) يعنى مرفق الجوار للاستثمار .

## ( المادة الثانية )

## اهداف البرنامج

يسهم برنامج تحسين خدمات مياه الشرب والصرف الصحى (IWSP) فى تحسين خدمات مياه الشرب والصرف الصحى فى محافظات البحيرة ودمياط والغربية والشرقية وتمثل أهداف هذا البرنامج فيما يلى :

( أ ) تحسين الأوضاع الصحية لسكان المحافظات المستهدفة ، وذلك عن طريق توفير مياه شرب نظيفة وصالحة وصرف صحى آمن لحوالى ٤ مليون نسمة ؛

(ب) المساهمة فى حماية البيئة ، عن طريق خفض تأثير تلوث مياه الصرف الصحى على جودة الموارد المائية ؛

(ج) تعزيز الدعم المؤسسى للشركة القابضة لمياه الشرب والصرف الصحى (HCWW) والشركات التابعة لها ؛

(د) المساهمة فى الاستقرار المالى والاستمرارية الشاملة للشركة القابضة لمياه الشرب والصرف الصحى (HCWW) والشركات التابعة لها فى المحافظات المستهدفة ؛

(هـ) دعم الجهود التى تبذلها حكومة جمهورية مصر العربية بهدف تحسين نوعية الحياة للطبقات متوسطة ومنخفضة الدخل من السكان فى المحافظات الأربعة .

## ( المادة الثالثة )

## الحزمة التمويلية

١ - تأسيساً على النتيجة الإيجابية لعملية التقييم لبرنامج تحسين خدمات مياه الشرب والصرف الصحى ، وبناءً على التفويض الصادر لكل شريك أوروبى فى التنمية من هيئاتهم المختصة لإبرام اتفاق قرض / تمويل مع حكومة جمهورية مصر العربية ، يتيح الشركاء الأوروبيون فى التنمية الحزمة التمويلية التالية لحكومة جمهورية مصر العربية بموجب الشروط المنصوص عليها فى المادة الثانية أعلاه والمادة الثالثة فقرة (٢) :

( أ ) تمويل استثمارى بحد أقصى ١٩٠٦١٦٣٠٧ يورو ( مائة وتسعون مليوناً وستمائة وستة عشر ألفاً وثلاثمائة وسبعة يورو ) فى شكل قروض أو منح ؛ و

(ب) تمويل مساعدة فنية بحد أقصى ٢٢٣٠٠٠٠٠ يورو (اثنان وعشرون مليوناً وثلاثمائة ألف يورو) فى شكل منحة .

٢ - رغم عدم وجود قرار تمويل للمفوضية الأوروبية يسبق توقيع اتفاق المظلة هذا فإن شروط الحزمة التمويلية ، وكذلك كل مساهمة فردية تكون كما يلي :

فترة السماح ( سنة )	الاستحقاق ( سنة )	معدل الفائدة ( % )	القيمة بحد أقصى ( يورو )	الشريك الأوروبي في التنمية
<b>(أ) تمويل الاستثمارات</b>				
١٠	٤٠	٠,٧٥	٢٠,٩٦٢,٩٥٧	بنك التعمير الألماني
١٠	٤٠	١,٩٥ (*)	١٣,٣٢٦,٦٧٥	بنك التعمير الألماني
٥	١٠		١٣,٣٢٦,٦٧٥	
١٠	٤٠	٠,٧٥	٨,٠٠٠,٠٠٠	بنك التعمير الألماني
١٠	٤٠	٠,٧٥	٥,٠٠٠,٠٠٠	بنك التعمير الألماني
٥	٢٠	٣,٦٠ (*)	٤٠,٠٠٠,٠٠٠	الوكالة الفرنسية للتنمية
٥	٢٠	٤,٥٠ (**)	٧٠,٠٠٠,٠٠٠	بنك الاستثمار الأوروبي
		منحة	٢٠,٠٠٠,٠٠٠	المفوضية الأوروبية
			٨٢,١٩١,٠٠٠ (***)	الحكومة المصرية
<b>(ب) المعونة الفنية</b>				
		منحة	٨,٣٠٠,٠٠٠	بنك التعمير الألماني
		منحة	٥,٠٠٠,٠٠٠	المفوضية الأوروبية (NIF)
		منحة	٩,٠٠٠,٠٠٠	المفوضية الأوروبية

( \* ) معدلات استرشادية للفائدة الثابتة الحالية بالشروط السائدة في السوق .

( \*\* ) معدلات استرشادية للفائدة الثابتة الحالية بالشروط السائدة في السوق .

( \*\*\* ) المعادل بالجنيه المصرى .

- ٣ - تعتبر المساهمة التمويلية حزمة واحدة مشتركة فقط ولا يمكن فصلها أو تقسيمها ، حيث تم تصميمها بأسلوب يؤدي إلى أن يكون المتوسط المرجح لسعر فائدة الحزمة التمويلية هو (١,٥٪) متضمنًا المنح الخاصة بالمساعدة الفنية بعنصر منحة يبلغ حوالى (٥٥٪) وفقا لطريقة حسابات لجنة مساعدات التنمية (DAC) .
- ٤ - تتعهد حكومة جمهورية مصر العربية بتوفير التمويل المحلى للبرنامج وفقاً لخطة التنفيذية .

#### ( المادة الرابعة )

#### خدمة الدين الخاصة بالقروض

يتعهد المقترض بأن يقوم بالوفاء بكامل التزامات السداد المستحقة عليه من خلال وزارة المالية .

#### ( المادة الخامسة )

#### ترتيبات التنفيذ

- ١ - إن تنفيذ واستخدام المبالغ المحددة فى المادة الثالثة من هذا الاتفاق والشروط والأحكام التى تم بناءً عليها إتاحة هذه المبالغ يحكمها اتفاقيات تمويل محددة يتم التفاوض عليها وتوقيعها بين حكومة جمهورية مصر العربية ( يمثلها - ليس على سبيل الحصر - الوزارات المشاركة فى تنفيذ و تمويل البرنامج والبنك المركزى المصرى وفقاً لما يتطلبه الأمر ) وكل شريك أوروبى فى التنمية .
- ٢ - يقوم كل شريك أوروبى فى التنمية بصرف المبالغ طبقاً لاتفاقيات القروض/التمويل الخاصة به المحددة فى المادة الثالثة الفقرة (٢) فقط فى حالة إذا ما :
- (١) دخل اتفاق المظلة هذا وكل هذه الاتفاقيات حيز النفاذ . و
- (٢) لم تنشأ أية واقعة من شأنها أن تُمكن أى شريك أوروبى فى التنمية من إلغاء أو تعليق الصرف طبقاً للاتفاقية المبرمة معه على حدة .
- ٣ - يقوم كل من بنك التعمير الألمانى والمفوضية الأوروبية بصرف المبالغ المحددة فى المادة الثالثة فقرة (٢) طبقاً لاتفاقى تمويل المساعدة الفنية الخاصين بهما فقط فى حالة إذا ما :
- (١) دخلت كل هذه الاتفاقيات حيز النفاذ . و
- (٢) لم تنشأ أية واقعة من شأنها أن تُمكن أى شريك أوروبى فى التنمية من إلغاء أو تعليق الصرف طبقاً للاتفاقية المبرمة معه على حدة .

### ( المادة السادسة )

#### الاتفاقات التمويلية واتفاقات القروض

يتطلب تنفيذ اتفاق المظلة هذا قيام كل من الوكالة الفرنسية للتنمية (AFD) وبنك الاستثمار الأوروبي (EIB) وبنك التعمير الألماني (KfW) بالتفاوض وتوقيع اتفاقيات القروض والتمويل الخاصة بهم مع البنك المركزي المصري بالنيابة عن حكومة جمهورية مصر العربية كمقترض ووزارة الإسكان والمرافق والتنمية العمرانية كمستفيد وأيضاً قيام المفوضية الأوروبية بالتفاوض وتوقيع اتفاق التمويل الخاص بها مع حكومة جمهورية مصر العربية .

### ( المادة السابعة )

#### امتيازات

طبقاً للنصوص المعنية بهذا الشأن الواردة بالاتفاقات المذكورة في الفقرات ( أ ) إلى ( د ) في التمهيد أعلاه ، تعفى حكومة جمهورية مصر العربية الوكالة الفرنسية للتنمية (AFD) وبنك الاستثمار الأوروبي (EIB) والمفوضية الأوروبية (EC) وبنك التعمير الألماني (KfW) من كل الضرائب بما في ذلك ضريبة المبيعات والأعباء وغيرها من الرسوم العامة المطبقة في جمهورية مصر العربية فيما يخص إبرام وتنفيذ الاتفاقات المشار إليها في المادة الخامسة أعلاه .

### ( المادة الثامنة )

#### دخول الاتفاق حيز النفاذ

تقوم حكومة جمهورية مصر العربية بإخطار الشركاء الأوروبيين في التنمية من خلال بنك التعمير الألماني بما يفيد أن المتطلبات القانونية لدخول هذا الاتفاق حيز النفاذ قد تمت ، وبالتالي يكون اتفاق المظلة هذا نافذاً وسارياً بكامل بنوده .  
ويكون تاريخ دخول الاتفاق حيز النفاذ هو تاريخ استلام بنك التعمير الألماني لهذا الإخطار من حكومة جمهورية مصر العربية .

## ( المادة التاسعة )

## سير العمل والمتابعة

يقوم الشركاء الأوروبيون فى التنمية وحكومة جمهورية مصر العربية وتمثلها - ليس على سبيل الحصر - الوزارات والمؤسسات المشاركة الأخرى فى تنفيذ برنامج تحسين خدمات مياه الشرب والصرف الصحى (IWSP) بتنظيم بعثات مشتركة دورية لمتابعة سير العمل لضمان أن حصيلة الحزمة التمويلية المشار إليها فى المادة الثالثة أعلاه يتم استخدامها فى الأغراض المخصصة لها وطبقاً للاشتراطات الواردة فى الاتفاقيات المشار إليها فى المادة الخامسة .

تم تحرير هذا الاتفاق فى القاهرة بتاريخ ٢٠٠٨/١٢/١٥ ، من عشر نسخ أصلية ؛ خمس باللغة العربية وخمس باللغة الإنجليزية ، لكل منهما ذات الحجية ، وفى حالة الاختلاف فى التفسير ، يعتد بالنص المحرر باللغة الإنجليزية .

عن الشركاء الأوروبيين فى التنمية

الوكالة الفرنسية للتنمية (AFD)

(إمضاء)

بنك الاستثمار الأوروبى (EIB)

(إمضاء)

المفوضية الأوروبية (EC)

(إمضاء)

بنك التعمير الألمانى (KfW)

(إمضاء)

عن حكومة جمهورية مصر العربية

فايزة أبو النجا

وزيرة التعاون الدولى